انتفاء الحدث لانتفاء الاثبات في احد الاوجه المذكورة
هناك وقد اشبع الكلام على المسئلة ابن هشام في
تاليف وهو في نحو ما جاء زيد راكبا وانتصاب لغة
وفضلا وهلم جرا وملخصه في المسئلة ما ذكرته لك
فلا يشمل حد المصنف العدم والملكة وان توهم بعض
الاكابر يظن ان النقيض حيث كان في القابل وغيره
والعدم والملكة في خصوص القابل سيما والشيخ قال
بعد هذا وبهذا وباشتراط ان يكون العدم والملكة نفيها
في القابل فارق هذا النوع النقيض فاوهمت هذه
الجز عبارة المص انه حيث فارقه بالقيد والنقيض اعم
منه فلا يتقيد بقبول وبيان عدم شمول حد المص له
انه انما يتصور كونه اي النقيض يكون في القابل وغير القابل
والعدم والملكة لا يكون الا في القابل انما يتصور له ذكر
حيث اختلف في ذاتهما بان يكون النقيض بالملكة و
نفيها بصفة السلب والعدم والملكة بملكة وصفة تقابلهما
وتنافيهما والبصر ولا بصر نقيضان والبصر والعمى عدم
وملكة فالقضيتان او المفردات تختلفان في حد
ذاتهما واحدهما اعم شيئا وهو النقيض والآخر اختص
بشيء واحد وهو العدم منهما في التقابل كتقابل السمع
والبصر والقدرة والارادة حيث تعلقا بالموجود على
ما ذكره المص وانفردت صفة التاثير بالمعدوم الممكن
وذلك لا يوجب ان يكون احدهما بعض الاخر ولا
داخلا في حده ولا تلزم لوازم التباين الذاتي
تعقلا وتحقيقا اما لو فرضنا كما يتوهم اتحاد العبارة
لم يمكن المصنف ان يقول وبهذا فارق هذا النوع النقيض
فان الفرد من العام لا يقال فيه انه مفارق للعام و
غاية لو اتحدت العبارة ان يكون غير القابل يسمى
نقيضا

نقيضا ولا يسمى عدما وملكة والقابل يسمى بالاسمين
فيكون مجرد تسمية فقط كان يقول مثلا اذا قلنا
زيد بصير لا بصير صحت تسميته بالتسميتين واذا قلنا
الحايط بصير لا بصير سمي نقيضا ولا تسمه عدما وملكة
فهذا بين البطلان فان العبارة حيث كانت واحدة
في افادتها مدلولها وصدق معناها في قسمي القابل
وغير القابل لم يكن معنى لجعل العدم والملكة قسما
من اقسام المنافات اذ ليس الا صورة من صور
النقيض قسمي بهذا الاسم والصورة الاخرى لا نسمي
به مع صدق التركيب فيها اعني بصير لا بصير في الحايط
فلم يفارق العدم والملكة النقيضين اصلا لكن الشيخ
صرح بالمفارقة فدل على مفارقته في حد الذات مع
خصوص المتعلق وسبب عدم تقابل العدم والملكة
في غير القابل ان اعدامها تصورها موقوفة حقيقة على
الملكة فالعمى مثلا عدم البصر والعدم المضاف لا يصدق
الا فيمن حصلنا فيه الملكة كمن يطرا عليه العمى وفيمن يقبلها
كالاكمه فانه لقبوله الملكة لحق الاصل كانها كانت فيه ثم
انعدمت وكذا المرودية عدم اللحية والبكم عدم الكلام
وقس على ذلك ففرق بين نفي الشيء وعدمه وحيث
لم يصح فيه غير القابل للعدم والفرض انه غير قابل الملكة
فهما غير متوجهان اليه وذلك معنى ارتفاعهما عنه فا
الحايط لا يقال فيه بصير ولا اعمى لعدم تقابلهما فيه
ويصدق عليه انه لا بصير الذي هو النقيض لما علمت
من شموله كما ذكره في حده وكما ذكروا ان القضية
السالبة لا تقتضي وجود الموضوع فكيف بصفته فان
النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان بل يحصل احدهما
لا بعينه في قابل الملكة وبعينه هو النفي في غير القابل
والعدم والملكة لا يحط له الا قابل الملكة فيما لا يجتمعان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)